

إذا كان في أب لا يعطي أحد من أبناءه نقود هل يكون عليه ذنب؟

الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقول اذا كان فيه اب لا يعطي آاً أحد من ابنائه نقود. آهل يكون على ابيه ذنب؟ آام لا؟ افیدونا وفقكم الله يا اخ عین دال فاء
من الجندي - 00:00:00

يقول ان اباك لا يعطيك شيئا من النقود فهل عليه من ذنب على ابيك ان يقوم ب النفقة. من طعام وكسوة وغير ذلك. ولا يلزمك ان
يعطيك نقود الا لحاجة ملحة فلا مانع. اما من انه يعطيك نقود - 00:00:15

لا فائدة لك فيها فهذا لا يلزم الاب ولا ذنب عليه. وانما الذنب عليه فيما لو ترك بدون نفق او قصر عليك في النفقة او ترك بدون بدون
كسوة او قصر في الكسوة او انه - 00:00:40

ولم يقم بما يجب عليه نحوك. اما من انه يعطيك نقود وهي وانت لا تحتاج اليها حاجة ضرورية بينة فانه لا يلزمك ذلك والله اعلم.
احسنتم - 00:01:00